THE BRITISH LIBRARY
ORIENTAL AND INDIA OFFICE COLLECTIONS
1 2 3 4 5 6

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على رسوله محمد وآله وصحابه اجمعين اما بعد فيقول العبد المفتقر
الى رحمة الله العلام الصمد محمد بن غلام محمد بن عبد الله سلك الله به الصواب وعصمه عن الزيغ والارتياب وعلى يده فراس بسم الله قاضي
جديع على جوهرة السيد السند قدس الله سره على المختصر المسموم بآب النوتي العلامة العبد سعادة كسب اعلامه
ان من الخلل وافوض امري الى الله سبحانه وعليه التكلان وعند الحمد لله احمد يحيل ان يكون المصدر المعلوم
الى الحادثة محصنة به تعالى اينا ما بان يخلق ما جميعهم قد تحرزوا من جميع شائبة دنيا بحالة كما ورد لا
احصي ثناء عليك انت كما اثنيت ان يكون المصدر المجهول اي الحدوث مختصة به تعالى اشعارا بان لا يحدوه
الاذات ما صفات وصفاته وافعاله اذ ليس في العالم كل الا موصوفة ومعدلى تحقيقه فالكلام على المقدر
حدوثا لا يتناول الكل وبه ذلك ان تحمله على القدر المشترك منهما ويتناول الحاصل بالمصدر لشيئين
ما بينه الحدوث وحقيقته ما يحل على صفة الكمال لولا كان او فعلا لاقول القائل الحمد لله او نحوه ما
يشتمل على لفظ الحمد كما سبق الى الاوهام قال قدس سره في حواشي المطالع اعلم ان الفعل المخصوص من
حمد بخصوصية بل لانه دال على صفة الكمال ومظهر بها وسئل بعض المحققين من تصوفية حقيقة
الحمد فاجاب انه صفات الكمالية انتهى وسيجيء بيانه بتفصيل والكلام فيه يحتمل وجوه الاول ما يحتاج فيه
الى الاستعانة بالمقام لكونه معنى اللام حقيقة مع الاختصاص بجنس يعم مقام جميع الافراد ووجودي
سوره اذ ثبوت على تقدير اختصاص جنس الحمد به تعالى فرد منه لغيره تعالى انكان منه ثابتا لذلك
في ضمن ذلك الفرد فلا يكون الجنس مختصا به تعالى وبتقدير خلافه اذ لا استغراق لغيره تعالى المقام وما مال
صاحب الكشاف والاستغراق الذي يتوهمه كثير من الناس وهم ليس معناه ان محل اللام ههنا على الاستغراق
وهم لان اختصاص جنس الحمد به تعالى بما عرف به يستلزم اختصاص جميع الحامد به تعالى كما هو مقتضى

حمله ههنا على الاستغراق لم يصح حمد على الجنس لبطلان اشعار اللام به لتستلزم اشعار اللام على معناه
ان يكون الاستغراق مدلول اللام التي لا معناه الحقيقي وهم على ما نقل عنه ان اللام ما تقيد سوى التعريف
والاشارة فلا يسلم على ما سياتي فاذن لا يكون ثمة استغراق وهذا الوجه الثاني حمله على تجاوز بقرينة المقام
الجنس كما يقصد الدين حيث هو هو فقد يقصد الدين حسنا في جميع افراده بحيث لا يخرج الفرد من هو من فرده
الجنس هذا حاصل ما افاده قدس سره في حواشي المطول وتجوز بعضهم حمله على العهد لانه يعني فان اختصاص
فرد ما من الحمد يستلزم اختصاص جميع افراده ويشير ان المعهود الذهني في المعنى نكرة ومعنى تخصص مفهوم
فيكون كالنكرة الواقعة في سياق النفي فيعم وانما حمله على العهد تاريخي بشارة الى ان كل محامد وردت
الواقع من النبي صلى الله عليه وآله وسلم الموازي اشارة اليه بقوله لا يحصي ثناء عليه ذا الذي يحمل منطق
الانسان الناطق مصدر بمعنى النطق الظاهري وهو التكلم بالكلام والمظهر اسم فاعل من الافادة
وحاصله الى المنطق مجازي لان المظهر حقيقة لان وانما المنطق هو الآلة او المنطق عبارة عما في مرتبة من
المقاصد الدينية والموازي الدنيوية يعني حمل كلام الانسان موضوعا وحيثيا لمعلومات ومقاصده تودد
طرفا المنطق عبارة عن قسام المعرف من الدور والرسم والموازي الحجج من القياس او الحيثية التي يحمل
عليه سلوك طرق موصلة الى تحصيل المجهولات من تصورات حقائق الاشياء كنهها ووجوها والتصديقات بلوازمها
على ما هي عليها يقينا وظنا وذلك ان يتاتى هو بانعام اسباب العلم عليه اعني الحواس السليمة والعقل الكامل وانما خص من
الوصفين بالذكر في مقام الحمد من بين الاوصاف لكمال عناية براعة الاستهلال حيث اشار بكون المنطق الى
كون المشروع فيه كتابا في علم المنطق فتضمن الاشارة الاجمالية الى ما اشتمل وتاما الى موضوعه اعني المعلومات
التصورية والتصديقية كما سيجيء بالتفصيل وثانيا الى غرضه الاصلي اعني تحصيل المجهولات ودلالة على
عظمة نعمة البيان وجلالة انعام العرفان بحيث يتاتى بصحبة محمود عليها او بها وذلك كان الانسان مما
في تعيشه الى الاجتماع مع بني نوعه استيلاء على حيث يكون في تحصيل العلم او ذلك من السكن والنكاح ودفع
الموذيات والتعاون والتشارك الذي كور يتوقف على ان يعرف كل احد ما حاجة سوى غيره والاشارة
لا تفي بالمعلومات والمعقولات الحرفية والكتابة وان امكن وفاء لكن فيها مشقة ومحنة لا تخلو
الى الالات والحركات الغير الطبيعية بخلاف البيان فانه واف بكل المعلومات ومنطق بالنسبة الضروري
وغير محتاج الى الالات علمه الله تعالى علمه البيان وهو المنطق الفصيح المعرب عليه الهيراي التكلم
الفارسي الذي لا يتسع بعض لا كالذي ان الطيور المظهر عن مطوات الفقه بالالات وضبطه ذلك
والوفاء من الكمال الذي اختاره بنوع الانسان عن خيوانات العجم وبه يتسلط السعادة سيما بالصدق

فيخرج قياس الكاذب المقدمات ثم اراد قوله لو انى سلمت لتبنا لها حيا فان اداة الشرط متيا دل المحقق
والمصنف كره في حواشي الرسالة ولم يعلم انه قدس سره ولم يتعرض لاخراج الاستقراء والتمثيل بقوله لم يكن
الفقه علمية جهود مشاركا من الفن فان مقدماتها وان سلمت لا يلزم منها شيء اخر لا كان اختلف
كما يثبت الفقاء خطوره لكن ينبغي ان يعلم انه لا يمكن اخراجها مطلقا كما فعلوا لان مقدمات الكلي
في الاستقراء قد تكون مضبوطة نحو كل عنصر متحيز لانه اما نار او هواء او ماء او ارض فيلزم منه ان كل
عنصر متحيز لانه اما نار او هواء او ماء او ارض فيلزم منه ان كل عنصر متحيز وكذا التمثيل قد يكون علية الحكم
لحكم الفرع وعدم شرط خصوص الاصل لحكم وعدم مانعية خصوص الفرع كلية معلومة بالبديهة ايضا
يفيد اليقين بثبات الدوار وعلى هيئة القياس استقرائيا العلم المطلوب نحو كل حيوان يحرك فكما الاسفل
عند المضغ لانه انسان او فرس او غير ذلك وكل منهما يحرك فكما الاسفل عنده وكل اسد
حرام لانه مسكر كالخمر وكل مسكر حرام فالنبيذ حرام والسرقة انه حينئذ تحقق اندراج الاصغر تحت
الاوسط والاوسط تحت الاكبر تحقق الدوران مغايرة بخلاف ما اذا وقعا صورتي الصغرى فانها
يفيدان لا تعطي لذلك علاقة بين الجزئيتين الا وجود الجامع المشترك بينهما وتاثيره في الحكم لو كانت
العلة منصوصة ويجوز ان يكون خصوصية الاصل شرطا لحكم او خصوصية الفرع مانعا عنه كذا
ويمكن ان يتم الدليل من الفرض العلط لمعنى الاعم الشامل للظن فيتاد اطلان في القياس الا
ترى انه لو علم بقياس الخاصة ونحوه بالعلية الظن نحو مقدمة اي لا يعتبر الترابط وكل جامع
كذلك بينهم فانه دوران سلم لا يفيد الا ظنا بان ظنا لا يعتبر فلا فاد واخراجها عن كلام
وانما خلوها بالبحث في الكتب للبسط لا اختصاص بعض الاحكام بها من حيث هو قبل
صورتها والله سبحانه اعلم ثم ان على واسطة مقدمة اجنبية كما في قياس المساوات اعلم انه ذكر
في متن المطالع وشرح الطوالع وغيرهما على واسطة مقدمة ترتيبية وهي اما غير لازمة لشيء من
المقدمتين وهي الاجنبية او لازمة للاصغر فقط او للاكبر فقط او لهما ان تطرق كلها اصلة من المقدمتين
وهي في حرفة المذكورة والاولى كما في قياس المساوات والثانية كما في قياس المبين انتاجه
بعكس نقيض احدى المقدمتين نحو جزء الجوهر يوجد له انقطاع الجوهر وكل ما لا يوجد
له انقطاع الجوهر فانه يتبع ان جزء الجوهر جوهر بواسطة عكس نقيض الكبرى اعني نحو انه كل ما يوجد
انقطاعه انقطاع الجوهر فهو جوهر فانه ان البيان بواسطة المقدمة الاجنبية لا يسمى قياسا بل ذلك
البيان بواسطة عكس النقيض لا يسمى قياسا بخلاف البيان بالعكس المستوى فان صورة القياس

فيه لا يعتبر انتهى والسيد قدس سره التفتيش على المقدمة الاجنبية مشاقة الى ان عدم الاتيان بواسطة
العكس المستوى قياسا دون الاتيان بعكس النقيض نكتة على الى ادراجها فيه يكون الواسطة
لازما لاحدى المقدمتين بخلاف المقدمة الاجنبية ولا دليل على رعاية الحدود في القياسية
كذا افاده في حواشي مختصر الاصول فيه شرح المحقق الرازي في شرح المطالع حيث قال مقدمات
القياس كما يتيسر المطالب بطريق العكس المستوى لذلك يستمر بالواسطة عكس النقيض من غير
فرق في الاستلزام فانك كما تقول في العكس المستوى متى صدقت المقدمتان صدق انتاج عكس الا
فيه وهو متى صدقتا صدقت النتيجة كذلك يمكن اجراءه بعينه في عكس النقيض بخلاف المقدمة
الاجنبية فان اللزوم ما يتحقق ليس هو المقدمتين بل هما انتهى وما قاله في شرح المواقف
من عدم الدلالة فالمقدمة اجنبية للزامه لشيء من المقدمتين كما في قياس المساواة وقوفيته للاكبر
لا اجنبية مغايرة لهما في المطلوبين كما اذا من الاعم عكس النقيض فهو متابعة للجهر لا حالي ما هو
من عدم مقدمة من قياس المساواة هذا بنسبة الكلي بما عنار ما يوجد في بعض افراده كما اذا كانت
المقدمة الاجنبية قول الراوي السامع الشيء مساو لذلك الشيء فانها اخرجه عن الموقوفية
اخاية المطلوب اذا صدقا هو صدق المولود فان الحق في قولي هو مولود لست وبت طلوع
الاجنبي وفي قولي متصف بوب نصف الى السلب وهما العينية وهذا اخراج العروض
المقدمة من كل شكل من التعريف لان انتاجها غير مطرد قوله بواسطة ان المساوي الا فهو الحقيقة
قياس مركب من قولي السلوب وب مساو لم يتبع ان المساوي مساو يتحصل هذه النتيجة
صغرى المقدمة والاجنبية كبرى كما مساو لمساوي ج يتبع ان المساوي ج وهو المطلوب
بالنتيجة الثانية التي هي المطلوب لا يلزم لذات القياس الاول على واسطة مقدمة اجنبية وهو
معنى القياس المساواة اي هو قياس لا يتبع المطلوب بعقد على نعم مقدمة اخرى اخذ في المساواة
في بعض الموارد ثم يتبع شيئا اي شيئا لعقدية وهو النتيجة الثانية لانه المقصود الاصلي فلا
هو يتبع النتيجة الاولى التي هي غير مقصود لذاته وهو لم يتبع شيئا اي شيئا لعقدية وهو النتيجة الثانية
لانه المقصود الاصلي والا هو يتبع النتيجة الاولى التي هي غير مقصود لذاته لا يلزم ان يكون
الذي ان الانسان مباين للفرس المباين فاطق ان الانسان ليس بمباين فاطق وكذا نصف
النصف ليس بضعف مباين هو ربع فهو يكون مباين المباين الشيء مباينا له كقولنا من الانسان مباين
الفرس والفرس مباين لحمار والشيء يلزم المباينة فالمتباينان والا يلزم الم وان لم يعتبر مغايرة

THE GOVERNMENT DELHI MSS. INDIA

وجزئيا بانه كذا لعلة فيمكن الزوال بخروج التقليد باثبات فانها لا يسمى يقينا
وان كانت الاعتقادات مطابقة للواقع ولذا وجب الحكم العقل فيه بمجرد تصور
الطرفين وتقيد النسبة بينهما واما حكم العقل فيه بمجرد تصور الطرفين لو اتحد
لان كل حكم العقل فيه بمجرد التصور الطرفين اذ مع النسبة بينهما حكم فيه
بمجرد تصور الطرفين لو اتحدا كما في الذي المذكورين في شرح خان بمجرد تصور القيام
بزيد يسمى كاذبا في الحكم بينهما واذا كان الحكم لو بينهما فحص كذلك مسائل
منتشرة في الحكمية متفقة اما عند الباحثين او عند الحكم مقتضاها بما قد يكون
مقدمة يقينية معجز عن معجز فقد يعد الحصول بها اليقين للمتفحص الاخر
فقد لا يلزم الحكم الى الحاكم الخالص ومنا ذهن الشريف في العلم ما لا
لا يدخل به تكليف بدون ذلك الى لعدم بالفتاح ورهن واختفاء موجود من بعد
مشاهم الطلاب الامور المكشوفة في الامور الدينية بادت ولا اختصاص بلوغها
شرف في الناس فيما يتقيم من امور مشاهم فالاولى ان يقول الى خاتمة الحكماء
تبرعت العلوم العالمين من قدمة الرحمان فيما يتقيم من امور بهم ودنياهم
وعلمها الشرعية اما يسمى به لان صدوره الى الكذب الشرعية الكذب يطلق على قال
النبي صلى الله عليه وسلم الاصل استرد الكذب ثبت فيما كان يسمى باسمائه الكذب
الحكم

THE GOVERNMENT DELHI MSS. INDIA